

الناسخ والمنسوخ

الكافر ولا هو حل لها وقوله تعالى وآتوهم ما أنفقوا يقول إذا أردتم نکاحها فادفعوا الى زوجها الكافر مقدار ما ساق اليها من المهر فإن لم تريدوا نکاحها فلا شيء عليكم وهو معنى قوله تعالى ولا جناح عليكم ان تنكحوهن اذا آتيتموهن اجورهن ولا تمسکوا بعصم الكوافر هذا محکم ثم قال ذلكم حکم الله يحکم بينکم أي في الوقت والحال والله عليم بأمره حکيم بصنعه وتدييره نسخها قوله تعالى براءة من الله ورسوله الى آخر القصة .

الآية الثالثة قوله تعالى وان فاتکم شيء من أزواجکم الى الکفار فعاقبتهم أي فغنمتم نزلت في عياض بن غنم وزوجته حين ذهبت الى الکفار فارتدت ولحقت بأهلها بمكة وفي أم حکيم بنت أبي سفيان فأمر الله